

وزارة النقل

الشركة القابضة لمشروعات الطرق

والكبارى والنقل البرى

« ش . م . ق . م »

القرارات

قررت الجمعية العامة الثامنة غير العادية لشركة النيل العامة لإنشاء الطرق

(ش.ت.م.م) بتاريخ ٢١/١١/٢٠٠٥

الموافقة على تعديل نص المادة الثالثة من النظام الأساسى لشركة النيل العامة

لإنشاء الطرق الصادر بقرار السيد المهندس وزير النقل رقم ٣٨٢ لسنة ٢٠٠٣ بإضافة البند

رقم (١٨) للمادة الثالثة كالتالى :

« ١٨ - تقديم الخدمات العلاجية للغير بأجر اقتصادى إلى جانب العاملين بالشركة

من خلال مركز طبى علاجى يتبع إدارة الرعاية الطبية بالشركة » .

تحريراً فى ٢١/١١/٢٠٠٥

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة

ورئيس الجمعية العامة للشركة التابعة

مهندس / محمد صلاح الدين صالح